خصائص
المذهب الاقتصادي الإسلامي

د. أبوبكر عبدالله منصور
قسم الدراسات الإسلامية /كلية الآداب
جامعة طرابلس . ليبيا

تمهيد :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

أما بعد :

فلا غرو أن تهتم شريعة السماء بالجانب الاقتصادي الذي هو عماد الحياة ومظهر استمرارها؛ إذ زاوج الإسلام بين الروح والمادة في توليفة فريدة من نوعها، حافظت على تلبية حاجات الروح المادية وفقا لنظام شرعي خاص يحميها من الذوبان عبر العصور في منتجات الحضارات الإنسانية المختلفة، ومن خلال نظمه التشريعية الفريدة التي تستطيع أن تعالج بشكل ذاتي المشكلات المتجددة لإنسان هذه الأرض، وتقوده إلى تصحيح أوضاعه الحياتية ليسمو إلى مراقي النظام الإسلامي، الذي كان مقصد حفظ المال من مقاصده الشرعية الضرورية.

ولم يكن الاقتصاد في الفكر الإسلامي يُدرس كعلم منظم له قواعده وقوانينه، إلا أن تطور الحياة الاقتصادية حديثا، وظهور مذاهب اقتصادية مختلفة؛ دفع المفكرين الإسلاميين إلى الكشف عن مبادئ وقوانين ورؤى النظام الإسلامي في الاقتصاد؛ مما ورد في النصوص الشرعية من الكتاب والسنة خاصا بالجوانب الاقتصادية، وإن كانت هذه الموضوعات لم تُعرف قديما بمصطلح الاقتصاد" الحديث نسبيا.

وكذلك فقد نبغ عدد من المفكرين المسلمين في إثراء المفاهيم والمعاني الاقتصادية للفكر الإنساني، وسبقوا بأفكارهم ومقولاتهم العديد من النظريات الاقتصادية الحديثة، إلا أن الفكر الإسلامي قديما لم يُقدّم كغيره شيئا يُذكر عن مذهبه الاقتصادي بشكل مستقل؛ إذ تُعدّ الكتابة عن المذاهب الاقتصادية حديثة نسبيا، وتجلى ظهورها بعد انقسام العالم الحديث تبعا للمذاهب الاقتصادية إلى معسكرين :

الاشتراكي الشيوعي، والليبرالي الرأسمالي.

وبعد تطور علم الاقتصاد في العصر الحديث وتشكله في مدارس علمية متخصصة، بدأ البحث النظري للمذاهب الاقتصادية التي تقوده، وتكونت مدارس علمية خاصة لكل منها، وتمييز بعضها عن بعض من خلال عرض الخصائص الذاتية لكل منها، فحاولت في بحثي هذا دراسة الخصائص الأساسية التي تُشكّل المذهب الاقتصادي الإسلامي، من خلال استقراء النصوص الشرعية الواردة في القرآن والسنة، وجمع ما أمكن من كلام العلماء الذين بحثوا هذه الخصائص، مع إضافة بعض التفصيلات عليها .

وقبل الخوض في دراسة الخصائص لا بد من معرفة ماهية المذهب الاقتصادي: فكثيرا ما نسمع عن المذاهب الاقتصادية كالمذهب الرأسمالي، و الاشتراكي...إلخ، فما المقصود بالمذهب الاقتصادي؟

يُبيّن الأستاذ محمد المبارك أن المذهب الاقتصادي هو عبارة عن المبادئ والأهداف التي يُحددها أصحاب المذاهب والعقائد كل بحسب فلسفته ومذهبه في الحياة، والأهداف والقيم التي يُريد تحقيقها في الميدان الاقتصادي خاصة، وفي ميادين الحياة عامة [1]

ويقول الأستاذ فكري نعمان إن لكل نظام اقتصادي مذهب يقوم عليه، والأنظمة الاقتصادية ككل مجموعة من الهياكل التي تتحرك إلى هدف معين في إطار معين تحكمه قوانين وسياسات تلائم هذا الغرض، وفق مستوى معين من فنون الإنتاج [2]، ويُعرّفه بعضهم بأنه هو الذي يرسم الإطار العام للنظام الاقتصادي ويُحدد عناصره ومساره" [3]

ويعتبر د.حسين محمود الاقتصاد الإسلامي مذهبا لأنه يحوي مجموعة المبادئ التي جاء بها الإسلام في المجال الاقتصادي" [4]

فما هي خصائص المذهب الاقتصاد الإسلامي التي تميزه عن غيره من المذاهب الاقتصادية؟

---

1) نظام الإسلام ،الاقتصاد، بتصرف يسير ،(دار الفكر،ط3،د.ت)، ص11.
2) النظرية الاقتصادية في الإسلام ،(المكتب الإسلامي،بيروت ،دار القلم،دبي،ط1، 1405هـ. 1985م) ،ص77.
3) د.سعيد سعد مرطان ، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام ،(مؤسسة الرسالة، بيروت. لبنان،ط2، 1425هـ. 2004م)،ص10.
4) النظام المالي والاقتصادي في الإسلام ،(دار النشر الدولي،الرياض ،السعودية،ط1، 1421 هـ. 2000م)،ص17.

خصائص الاقتصاد الإسلامي

ليس المقصود بوجود هذه الخصائص في الاقتصاد الإسلامي أن غيره من النظم الاقتصادية لا توجد فيها خصائص تخصها، أو أن بعضها لا يشارك الاقتصاد الإسلامي فيها بشكل عام فمثلا: عند القول بأن الاقتصاد الإسلامي اقتصاد عقائدي، فهذا لا يعني أن الاقتصاد الاشتراكي ليس اقتصادا عقائديا، بل هو كذلك . وإن كان هذا الاعتقاد الذي يقوده اعتقادا فلسفيا وليس دينيا . إنما المقصود أن الاقتصاد الإسلامي يختلف في توجهه العقائدي بشكل مختلف تماما عن غيره في هذا الجانب، وكذلك الأمر في باقي الخصائص.

وذلك لأنه اقتصاد متكامل البناء ، هيكله العام متأسس مسبقا لا يحتاج إلى الهيكلة والإنشاء لأنه محددة أطره، مرسومة معالمه، واضحة أهدافه، مستقلة رؤاه وفلسفته؛ إذ يستمد ذلك كله من التشريع الإسلامي ذي المصدر الإلهي الذي حدّد للبشرية نظام الحياة الواجب اتباعه ؛ ومن هنا صح إطلاق لفظ الإسلامي عليه. وهو ليس نتاجا فلسفيا لمذهب اقتصادي لفيلسوف أو لمجموعة من الفلاسفة الاقتصاديين، أو نتاج تراكمات للفكر الاقتصادي المستفاد من عامل الخبرة البشرية، ومن ثم فلا يُنسب لشخص أو أشخاص ذلك المذهب كما هو ملاحظ في المذاهب الاقتصادية الوضعية.

إن تحديد الإطار العام للاقتصاد الإسلامي وتوجيهه عبر التشريعات الإسلامية الخاصة به تعتبر رحمة من الله تعالى بعباده ؛ إذ كفاهم مؤنة البحث والتجريب لوضع نظام اقتصادي يقود حياتهم، يقول الأستاذ فكري نعمان وتبدو عظمة المذهب في أنه قائم على تشريعات منظمة، فلم يترك البشر فريسة للتجارب والاختبارت وحق التشريع لأنفسهم ... بل شرع لهم الشرائع الكفيلة بالوصول إلى الهدف بأخصر الطرق، وفي نفس الوقت لم يقيدهم بتشريع معين لكل شيء ،إنما مضى على أحكام أساسية وتصورات كلية لا تختلف باختلاف الزمان والمكان، وفوّضهم فيما عدا ذلك في صياغة الحلول التي تقضي بها المصلحة، وذلك في إطار تصوراته الكلية وأحكامه الأساسية" [1]

أما النظم الاقتصادية الوضعية فما فتئت مذاهبها تتقلب بين أفكار الفلاسفة

---

1) النظرية الاقتصادية في الإسلام ،ص80.

الاقتصاديين وأهوائهم المدرسية تارة تصيب شيئا، وغالبا تضل عن سواء السبيل الصحيح لإنقاذ البشرية، بل بصنيعها هذا وتفرق مذاهبها على حسب أهوائهم جعلت حياة البشرية في صراع شديد، وقسّمت شعوب العالم بين تيارات الفكر الاقتصادي إلى ثلاثة أنواع من العوالم على حسب المستويات الاقتصادية والحضارية، وظهرت الأحلاف السياسية يناصر بعضها بعضا ضد المخالفين للمذهب الاقتصادي، وبذا بدأت الحروب العالمية المؤسسة في حقيقتها على السياسات الاقتصادية وتحقيق مصالحها الذاتية .

أما التعرف على المذهب الاقتصادي الإسلامي فيتضح من خلال دارسة النصوص الشرعية، التي تضمنت تلك المبادئ العامة والمفاهيم والمعاني والكليات الضرورية، التي تبني المذهب وتوضح مساراته ومنطلقاته ومرتكزاته ورؤاه المنهجية . وهذا ما قام به المفكرون الاقتصاديون الإسلاميون منذ بدء الإسلام إلى يومنا هذا.

وتنبغي الإشارة إلى استحالة حصر خصائص الاقتصاد الإسلامي لكونه متصفا بخاصية الإعجاز الذي يتبدى في كل عصر بشكل جديد ، ويصوغ من خلال ذلك خصائص جديدة للاقتصاد الإسلامي ؛ ولذا فإن ما يعرضه هذا البحث من خصائص هو في الحقيقة ما توصل إليه الباحثون ، وما أمكن للباحث من إضافات تتضح في الخصائص التالية:

الخاصية الأولى : يتصف بأنه اقتصاد له ارتباط بالعقيدة الإسلامية

لكل عقيدة دينية أو غير دينية ولكل فلسفة من الفلسفات نظرة محددة إلى المال والعمل والإنتاج، ولذلك اقتضى الأمر أن توضع هذه العوامل الاقتصادية في موقع معين في نظام القيم لتلك العقيدة أو الفلسفة ، ومن ثم يتأسس عليه النظام الاقتصادي الذي يميزها عن غيرها في المفاهيم والرؤى والمبادئ والأسس التي يرتكز عليها النظام الاقتصادي لكل منها.

فالمسيحية مثلا ترى في العمل عقوبة إلهية على الخطيئة الأولى في الحياة الدنيا ،والهندوكية تجعل التخلي عن الملذات الدنيوية كلها هو المثل الأعلى للإنسان ليصل للاتحاد مع الله في زعمهم ، والشيوعية ترى الإنتاج هدفا للحياة ،وأن المادة أصل للوجود ،ولكل من هذه المنطلقات أثر له انعكاس على الحياة الاقتصادية تنشيطا أو

تعويقا وتثبيطا ،وعلى القيم الاجتماعية رعاية أو انتهاكا[1]

وذهب علماء التنمية الاقتصادية إلى أن العامل (الايديولوجي) أو العقائدي يعتبر العامل المسيطر على ما عداه من عوامل وعناصر عمليات التنمية الاقتصادية؛ لأن العقيدة تمد النظم المختلفة في المجتمع بالتوجيهات التي تسير عليها[2]

ويظهر ارتباط العقيدة الإسلامية بالاقتصاد من حيث إن العقيدة الإسلامية ترسم للإنسان دوره في الحياة ومسؤوليته تجاهها، ثم تأمره صريحا بأن ينهض بكل ما يحقق له الرخاء سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية، جاعلة من ذلك فريضة دينية وليست فقط لمصلحة الإنسان الدنيوية، بل إن صلاح عقيدة الإنسان نفسها متوقف على ذلك" 3]

ويقول الأستاذ فكري أحمد نعمان الاقتصاد الإسلامي لا يمكن أن يقوم على توجيه لا يتفق مع العقيدة التي تحكمه... ومن ثم يجب أن يقوم الاستثمار الصناعي أو التجاري أو الزراعي على أساس من العقيدة، فلا يصح إنشاء صناعات محرّمة " 4]

ويقول العلاّمة محمد باقر الصدر: إن العقيدة الإسلامية التي هي مصدر التموين الروحي للمذهب الاقتصادي، والتي يرتبط بها الاقتصاد الإسلامي تدفع المسلم إلى التكيف وفقا لهذا المذهب، بوصفه نابعا من تلك العقيدة، وتُضفي على المذهب طابعا إيمانيا، وقيمة ذاتية بقطع النظر عن نوعية النتائج الموضوعية التي يسجلها في مجال التطبيق العملي 5]

الخاصية الثانية : الملكية فيه لله تعالى

لقد تقرر في العقيدة الإسلامية أن الكون كله ملك لله تعالى وأثبت القرآن الكريم هذه الحقيقة في قوله تعالى﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ

---

1) يُنظر،محمد المبارك، نظام الإسلام ، الاقتصاد ،ص20.

2) يُنظر حسن صادق عبدالله، السلوك الإداري ومرتكزات التنمية في الإسلام ،(دار الهدى، عين مليلة . الجزائر،ط2 ،1412هـ . 1992م) ،ص94.

3) نفسه ،ص96.

4) النظرية الاقتصادية في الإسلام ،ص159 .

5) د.محمود محمد بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية،(المكتب الإسلامي،بيروت ،ط1، 1408هـ . 1988م)، ص66.

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [1] ، وجاء التصريح بأن ملكية المال له سبحانه في قوله ﴿ وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [2] ، يقول د. محمود بابللي إن ملكية الله سبحانه وتعالى هي ملكية ذاتية تصدر عنه لأنه الموجد والخالق والرازق ،وإن موجد الشيء من عدم . دون استعانة بأحد . يكون مالكه وحده على وجه الاستقلال" [3]

أما ملكية الإنسان فهي ملكية قاصرة لأنها ليست ذاتية وإنما هي اكتسابية أتته بتقدير الله تعالى له إياها ، لذلك فملكية الإنسان مقيدة بما اشترطه الله تعالى لملكيتها من تشريعات خاصة بها. ثم إن الله تعالى استخلف الإنسان على هذا المال ليستثمره متبعا أوامر الله تعالى فيه، قال تعالى : ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [4]

الخاصية الثالثة : الاقتصاد الإسلامي يتصف بالعالمية

من الأمور التي اختص بها نبينا محمد عليه الصلاة والسلام خاتم المرسلين عليهم السلام أنه بعث للناس كافة لقوله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [5]، وقوله : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ [6] .

وتأسس على هذا المبدأ صالحية الإسلام لكل زمان ومكان . ولما كان الجانب الاقتصادي متضمنا في شريعة الإسلام في صورة أحكام كلية، ومبادئ عامة تناسب كل مكان وزمان، جمعت بين الثبات والمرونة المطلوبة لمواكبة تطورات الحياة الاقتصادية بما سهّلت لمجتهدي كل عصر أن يستقوا منها ـ وفقا لمبادئها وتحقيقا لمقاصدها ـ ما يلبي لهم احتياجاتهم التشريعية لما يطرأ من مستجدات ، وقد أصلّت الشريعة ذلك بتقرير: أن الأصل في المعاملات الإباحة ما لم يعارض نصا أو مقصدا من مقاصد التشريع الإسلامي[7]

---

1) المائدة:120.
2) النور:33.
3) د.محمود محمد بابللي ، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية ،ص146.
4) الحديد:7.
5) سبأ :28.
6) الأنبياء :107.
7) ينظر د.على أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي ،(دار الثقافة ،الدوحة قطر، 1418هـ ـ 1998م) ،43/1.

ولذلك فالاقتصاد الإسلامي لم يكن مختصا لبيئة معينة كمكة أو المدنية أو غيرهما، أويقتصر على بيئة تجارية أو زراعية أو صناعية، ولم يكن من نتاجها ظهوره كما هو الحال في المذاهب الاقتصادية الوضعية التي انتجتها البيئات التي ظهرت فيها[1]؛ لذا لم يحرّم التعامل مع غير المسلمين، بل تتجلى عالميته واضحة جلية عندما ظهرت الأزمة المالية العالمية في عام 2008 م، واستنجد العالم الغربي مفكروه وقادته بما لدى الاقتصاد الإسلامي من قدرات إعجازية على حل مثل هذه المشاكل، بل منعها من الحدوث والوقاية منها إذا ما اتبعت توجيهاته وتشريعاته ،وهذا مما يدل على أنه رحمة للعالمين، وليس وقفا للمسلمين فقط كما يظن البعض.

الخاصية الرابعة : الاقتصاد الإسلامي يتصف بالواقِعِية

تظهر صفة الواقعية للاقتصاد الإسلامي بوضوح من خلال نظرة الإسلام للمال باعتبار مكانته في الحياة الدنيا ، يقول الإمام الشيخ محمود شلتوت . رحمه الله . مُعبّرا عن مكانة المال في الإسلام بأنَّ المتتبع لتعاليم الإسلام في قرآنه وسنة رسوله يخرج بنتيجة واضحة : هي أنه دين الحياة" [2] ، ويُضيف بأنَّه قد نظر القرآن الكريم إلى الأموال هذه النظرة الواقعية، فوصفها بأنَّها زينة الحياة ، وسوَّى في ذلك بينها وبين الأبناء ، ووصفها بأنَّها قوام للناس ، وقوام الشيء ما به يحفظ ويستقيم ، وهي . كما ترى . قوام المعاش والمصالح الخاصة والعامة" [3]

وتعني الواقِعِية التفهم الحقيقي لواقع الحال [1]، وحقيقة الواقع الإنساني أن يتفاوت الناس في أرزاقهم فمنهم الغني ومنهم الفقير ومنهم الوسط ، بل تتفاوت الأمم في أنصبتها من الثروات والموارد بمختلف أنواعها وأشكالها يقول تعالى وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ [2]، ويقول : أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ [3]، ومن الحقائق الاجتماعية أن المساواة بين أفراد المجتمع لا تتحقق من حيث الدخل أو العمل أو المكانة، ولكل فرد محله الذي لا يسده غيره لأن هذا من قضاء الله وقدره ، "والمساواة تتحقق في أنْ

---

1) نفسه.
2) الإسلام عقيدة وشريعة ،(دار القلم،القاهرة ،ط2،د.ت) ،ص270.
3) نفسه.

تسوي بين الناس في العدالة وفي إتاحة الفرصة لكل منهم في أن يسهم في تقديم جهده، وفي المحافظة على حقه وفي إيصاله إلى حقه، مهما كانت منزلته أو وضعه الاجتماعي"[4] .

ويقول الأستاذ فكري نعمان المقصود بواقعية الاقتصاد الإسلامي أنَّه يستمد مقوماته من متطلبات الواقع الذي يجب أنْ يكون عليه المسلم في حياته، فهو لا يحلِّق بالمسلم في خيالات تعزُّ على التحقيق في الحياة الدنيا، ولا يمنيه أماني لا يمكن الوصول إليها، ولا ينظر إلى غايات دونها الأهوال تصطدم والفطرة التي فطر الله الناس عليها" [5]

ويؤكد الأستاذ خالد إبراهيم عربي بأن الواقعية تتضمن مختلف المعطيات حول الإنسان بمحيطه الاجتماعي وبيئته الطبيعية وبنيته النفسية ، كما تتضمن تحديدا للغايات المنشودة المنسجمة مع الطبيعة الإنسانية، وربط هذا التحديد بالعمل على تحقيق الغايات واقعيا ماديا دون الاكتفاء بالنصح والتوجيه والإرشاد" [6]

ولكن كيف استطاع الإسلام أن يربط بين الواقع والتشريع له؟ إنَّه فعل ذلك من خلال جعل المصلحة غاية التشريع وأساس أحكامه، فأينما تكون المصلحة فثم شرع الله , ، يقول د.فتحي الدريني: إنَّ المصلحة بما هي غاية التشريع ،وأساس أحكامه ، جملة وتفصيلا ، وعنصر معقوليته . فيما يتعلق بالمعاملات . تدل دلالة بينة على مدى وثوق الصلة بين هذا التشريع، والواقع الحيوي المعيش في كل عصر وبيئة [7]

ويُشترط ليتم توجيه الواقع وفق المذهب الاقتصادي الإسلامي العلم بهذا الواقع في كل زمان ومكان، حسب البيئة والظروف والأحوال؛ كي يصح تنزيل الأحكام الشرعية الخاصة لذلك الواقع ، يقول د.عبدالمجيد النجار: المقصود بالواقع في هذا المقام الأفعال الإنسانية التي يُراد تنزيل الأحكام عليها بحسبها، فهذه الأفعال الواقعة في مختلف مناحي التصرف في صبغتها الفردية والجماعية، لا يمكن أن تُنزَّل عليها أحكام

---

1) ينظر محمد خليل الباشا، الكافي ،(شركة المطبوعات للتوزيع والنشر،بيروت . لبنان ، ط3 ، 1994م)،ص1080.
2) النحل:71.
3) الزخرف : 32.
4) د.محمود محمد بابللي ،خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية ،ص71 .
5) النظرية الاقتصادية في الإسلام ، ص156.
6) نظرات في الاقتصاد الإسلامي، (جمعية الدعوة الإسلامية، طرابلس . ليبيا، ط1، 1991م)،ص15.
7) دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر،(دار قتيبة ،بيروت،ط1، 1408هـ.1988م) ،61/1.

الوحي لتوجيه مجراها، إلا بعد حصول العلم بها علما يشمل مختلف أحوالها" [1]

إذن فالاقتصاد الإسلامي يقيم مذهبه الاقتصادي على أساس اعتبار النظرة الواقعية للإنسان، ويتوخى الغايات الواقعية التي تتفق مع تلك النظرة الواقعية للإنسان وحاله المعيش، خلافا للمذهب الشيوعي الذي تصور اقتصادا خياليا يتبنى غاية غير واقعية، ويرمي إلى إيجاد إنسانية جديدة خالصة من كل نوازع الأنانية ، وتوزيع الأموال بالتساوي دون النظر لتفاوت حاجات الناس وأحوالهم ومنع الاختلاف والتصراع والتدافع بينهم [2]

الخاصية الخامسة : الاقتصاد الإسلامي جزء لا يتجزأ من حياة الأمة الإسلامية

لمَّا كان النشاط الاقتصادي مقوما مهما من مقومات الحياة الإنسانية ، وركنا ركينا من أركانها التي تحفظ لها البقاء والاستمرار؛ فلا غرو أنْ يخضع في المفهوم الإسلامي لما تخضع له المعاملات المادية وغيرها من أحكام شرعية تظهر تكاملية البِنْيَة الإسلامية لمفهوم المجتمع الإسلامي ؛إذ الإسلام نظام شامل للحياة بكل معانيها ،عبادة وتعاملا وسلوكا، يقول العلامة محمد باقر الصدر: إن النظام الاقتصادي الإسلامي بدوره جزء من النظام الإسلامي من حيث كونه كاملا ، لايتنفس إلا برئتيه ولا يفكر إلا بعقله ولا يستمد قوته إلا من دورته الدموية، فالنظام الاقتصادي في الإسلام جزء من كيان لا يقبل التجزئة وهو في ذاته كيان لا يقبل التجزئة أيضا" [3]

كذلك يرتبط الاقتصاد الإسلامي بالعقيدة الإسلامية التي هي مصدر التموين الروحي له، وبمفاهيم الإسلام عن الكون والحياة والإنسان، وبالعواطف الإسلامية التي تدفع المسلمين للمشاركة في السراء والضراء وفق علاقة راقية من التكافل الاجتماعي، وبالنظام السياسي الذي يرسم السياسة المالية للأمة وفق المذهب الاقتصادي الإسلامي ،وبالتوازن الاجتماعي من خلال تشريع نظام خاص بالمعاملات المالية، هذا الترابط في الحقيقة يعطي الصبغة التي أرادها الله لهذه الأمة الإسلامية[4]

---

1) خلافة الإنسان بين الوحي والعقل ،(دار الغرب الإسلامي،بيروت . لبنان، ط1، 1407 هـ. 1987م) ،ص112.
2) ينظر د.محمود محمد بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية ،ص74.
3) نقلا عن د.محمود محمد بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية،ص59.
4) ينظر خالد إبراهيم عربي، نظرات في الاقتصاد الإسلامي ،ص17.

لذلك فالاقتصاد الإسلامي اقتصاد فريد من نوعه، ومستقل عن غيره، ونسيج وحده، رغم أن بعض الباحثين ممن تأثر بالمذاهب الاقتصادية كالرأسمالية أوالشيوعية الاشتراكية، يحاولون أنْ يصفوه إمَّا بالرأسمالية لكونه يُقرّ الملكية ويحترمها، وإمَّا بالاشتراكية لأنَّه يدعو إلى توزيع الثروات والحد من ظهور الطبقات الاجتماعية المتفاوتة، وهذا كله تجن على الاقتصاد الإسلامي لأنه أرسخ قدما من كل اقتصاد ظهر في حياة الناس؛ حيث يستمد أصوله من التعاليم الإسلامية منذ بدء دعوة الرسل الكرام . عليهم السلام . إلى أن تجلى على يدي خاتم المرسلين * قبل أربعة عشر قرنا، دون أنْ تتبدل أصوله أو تتغير مبادؤه ؛ ذلك لأنَّه يستمدها من التشريع الإسلامي الذي هو من عند الله [1]

ويقول الدكتور محمود بابللي فلو كان التشريع الإسلامي مماثلا للتشريعات الوضعية لما جاء كاملا مرة واحدة ، ولوجب أنْ يأتي تشريعا بدائيا ثم يأخذ طريق الأنظمة الأخري الوضعية في التطور والتدرج مع الجماعة ويكون عرضة للرفض والقبول" [2]

الخاصية السادسة : يتصف بأنه اقتصاد اجتماعي

ليس المقصود من هذه الخاصية أن النظم الاقتصادية الأخرى ليست اجتماعية؛ ذلك لأن النشاط الاقتصادي يتوجه من المجتمع وإليه ،إنما المقصود أن الاقتصاد الإسلامي موجه لتحقيق البناء الاجتماعي المتوافق مع الرؤية والتوجيه والفلسفة الإسلامية ، فالإسلام ربط تحقيق أهدافه الاجتماعية من خلال التوجيه الاقتصادي وكذلك الأمر بالعكس فقد ربط تحقيق الأهداف الاقتصادية الإسلامية من خلال توفير البناء الاجتماعي الإسلامي الذي يضمن ذلك ويحققه .وبذلك يكون للمجتمع الإسلامي هويته المتميزة وله خصائصه ومميزاته التي تميزه عن بقية المجتمعات الإنسانية، وتجعله بحق المجتمع المثالي الذي ينبغي للإنسانية قاطبة أن تسعى لتحقيقه لتجد فيه سعادتها ورخاءها وتلبية كافة مطالبها وحاجاتها الروحية والمادية [3] "

---

1) ينظر د.محمود محمد بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية،ص61 ،و فكري نعمان ،النظرية الاقتصادية في الإسلام ،ص82.

2) خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية، ص61.

3) د.عمر التومي الشيباني فلسفة التربية الإسلامية، (المنشأة العامة ،طرابلس . الجماهيرية،ط5، 1394و.ر.1985م) ،ص120.

ويقول د.حسن صادق حسن عبدالله: جاء الإسلام ليعيد للشخصية الإنسانية وحدتها وتكاملها بربطه بين القيم التي تحكم مسلكها الخاص، وبين تلك التي تحكم مسلكها العام، ونشأت بذلك قيم اجتماعية أصبحت تشكل الكيان النفسي للأفراد والكيان الاجتماعي للجماعات [1]

وللقيم الاجتماعية الإسلامية دورها المهم في بناء الشخصية الجماعية للمجتمع المسلم، حيث يظهر الجانب الاجتماعي للاقتصاد الإسلامي في أنه لا يهمل الحوافز الشخصية، ولا يحد من النشاط الفردي أو الجماعي . بشرط عدم الإفساد أو ارتكاب المحرمات ـ ،وهذا بلا شك يعود على المجتمع وأفراده بالخير العميم ، ويفك قيد الإنسان والمجتمع من إِسَار العبودية لغير الله ،. فلا تسيطر عليه الأهواء ولا الشَّغَفُ بالأموال أو بفلسفات النظم الوضعية كالمادية والشيوعية الاشتراكية أو غيرها[2]

كذلك يرتبط الاقتصاد الإسلامي بالمرافق العامة للمجتمع ارتباطا تحكمه تعاليم الإسلام، فتتوحد الأهداف ويتم توجيه السلوك الاجتماعي لخدمة تلك المرافق ورعايتها والمحافظة عليها، فمثلا رفع مستوى التحصيل العلمي يساعد على زيادة الإنتاجية الاقتصادية للمجتمع، وكذلك الأمر في غيرها من المرافق العامة كالصحة والأمن العام ...إلخ [3]

وبهذه الخاصية يكون الإسلام قد سبق العالم ببناء علم الاجتماع الاقتصادي الذي ظهر حديثا جدا في النصف الأول من القرن العشرين، يقول د.محمد ياسر الخواجة عند تعريفه لعلم الاجتماع الاقتصادي إن علم الاجتماع الاقتصادي لا يرمي من دراسته إلى الوصول إلى قوانين اقتصادية بحتة...،وإنما يهدف إلى الانتفاع بهافي الارتقاء بالأوضاع والنظم والمستويات الاقتصادية، فإذا كان الاقتصاد يهتم بالمنفعة، فإن علم الاجتماع الاقتصادي يعني بالعدالة، وإذا كان الاقتصاد يضع القوانين التي يستند عليها النظام الاقتصادي، فإن علم الاجتماع الاقتصادي يستنبط قوانين تقدم البنيان الاجتماعي من الناحية الاقتصادية" [4]، وهذا كله ضمنه الإسلام بتشريعاته المتفردة والمتميزة منذ أربعة عشر قرنا . وبهذا أيضا يكون الإسلام

---

1) السلوك الإداري ومرتكزات التنمية في الإسلام ،ص107.
2) يُنظر د.محمود محمد بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية ،ص77.78.
3) يُنظر نفسه،ص79.
4) علم الاجتماع الاقتصادي ،(الأهالي للطباعة،سورية،ط1، 1998م) ،ص15.

قد سبق إلى فكرة التخطيط الاجتماعي أو ما يُسمى بالهندسة الاجتماعية[1]

وقد بنى الإسلام الأساس الخاص بمبدأ العدالة الاجتماعية ويتجسد ذلك في نظام توزيع الثروة باشتماله على عناصر كفيلة بتحقيق العدالة الإسلامية ، وبهذا لم يكن مفهوم العدالة في الإسلام مفهوما ذهنيا، وإنما جرى تحديده ضمن مخطط اجتماعي يقوم على عنصرين أولهما مبدأ التكافل الاجتماعي وثانيهما مبدأ التوازن الاجتماعي" [2]

إذن فهو اقتصاد يحقق أهداف المجتمع الإسلامي والبنية الاجتماعية الإسلامية التي أرادها الله له.

الخاصية السابعة : يختص بأنه اقتصاد أخلاقي

في الوقت الذي يستبعد بعض الاقتصاديين ربط الأخلاق بالاقتصاد لكونه علما محايدا ولا صلة له بمباحث الأخلاق يتميز الاقتصاد الإسلامي بالارتباط المكين بالأخلاق، محققا انسجاما مميزا بين التعاملات المالية، والأخلاق العملية في الحياة الاقتصادية الاجتماعية من المنظور الإسلامي[3]

فمن المعلوم أنَّ الخُلُق عادة أو اتجاه راسخ في النفس تصدر عنه الأفعال بسهولة ويسر" [4]، ولكن كيف يستطيع الاقتصاد الإسلامي أن يكوّن الأخلاق الاقتصادية إن صح التعبير ؟

يرى الباحث أن النظام الإسلامي قد ضمن أن يحقق تلك الأخلاق من خلال تشريعات العقود المالية الشرعية، التي تضمنت المبادئ والأسس والمرتكزات الضرورية لتحقيق المعاني الأخلاقية في الأفعال والسلوكيات الاجتماعية في الفرد والجماعة . ففي هذه العقود المتينة التكوين وفقا لدائرة الحرام والحلال ،والحكم بالفساد والصحة تتم عمليات الترجمة العملية الفعلية لتفعيل الأخلاق الإسلامية في نظام التعاملات المالية، الذي يعتبر المحك الحقيقي لمصداقية الإيمان الذي رُبط في النظام الإسلامي بالعمل الصالح في العديد من آيات القرآن الكريم، وهذا التوجيه القرآني البديع يدفع المجتمع دفعا حثيثا إلى بناء النظام الأخلاقي للاقتصاد الإسلامي المنشود.

---

1) يُنظر د.زكريا بشير إمام، أصول الفكر الاجتماعي في القرآن الكريم ،(روائع مجدلاوي،عمان،ط1، 1420هـ 2000م) ،ص185.
2) خالد إبراهيم عربي، نظرات في الاقتصاد الإسلامي،ص20.
3) ينظر فكري نعمان، النظرية الاقتصادية في الإسلام ،ص160.
4) د.عمر التومي الشيباني، فلسفة التربية الإسلامية ،ص226.

وبهذه الخاصية التي تكون فيها التشريعات الإسلامية ـ الخاصة بالنشاط الاقتصادي للفرد والجماعة. متكفلة بالتطبيق العملي للأخلاق الإسلامية، فيتخلص النظام الأخلاقي الإسلامي من أن يكون فكرا تصوريا خياليا، يحلم بالمدينة الفاضلة في عالمه المثالي دون أن يكون لهذا كله في الواقع المعيش شيئا يصنع مجتمعا فاضلا . ومن هذه التشريعات تحريم الربا والغش والمقامرة والغرر والخديعة إلخ.

وبعد تحريم كل المعاملات التي من شأنها نقض الأخلاق الإسلامية جاء في توجيهات النبي * ما يشجع المتعاملين بالتزام الأخلاق الإسلامية المطلوبة في التعامل منها قوله: "رحم الله عبدا سمحا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى [1] ، وقوله إن خياركم أحسنكم قضاء" [2]

ولكن ماذا تصنع هذه الأخلاق الإسلامية في المجال الاقتصادي ؟

يقول الأستاذ محمد المبارك إن الأسس الاعتقادية والأخلاقية توّلد في النفس دوافع إنسانية وأخلاقية، وتجعل الحياة الاقتصادية منسجمة مع الحياة الأخلاقية والروحية، وتُوّلد الانسجام والتعاون داخل المجتمع أيضا، وتبعده عن الصراع [3]

وذلك كله لأن النظام الأخلاقي الإسلامي يجمع القانون الأخلاقي كله، ويتسع نطاق الأخلاق فيه ليشمل الأخلاق النظرية والأخلاق العملية، وما يدخل تحت الأخلاق العملية، من أخلاق فردية، وأخلاق أسرية، وأخلاق اجتماعية، وأخلاق اقتصادية، وأخلاق سياسية، وأخلاق علمية، وغيرها من أنواع الأخلاق العملية" [4]

ولعل أبرز جوانب التمايز المتعلقة بالأخلاق الاقتصادية الإسلامية، يظهر في أن الموجه للاقتصاد فيها هو النفع البشري، بينما الموجه للاقتصاد في النظم غير الإسلامية هو الربح، ويتضح هذا من توجيهات النبي * في قوله الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله" [5]، وقوله: ما من مسلم غرس غرسا فأكل منه إنسان أو دابة إلا كان له صدقة" [6]

---

1) أخرجه البخاري في صحيحه، ص407،كتاب البيوع، باب السهولة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف،رقم الحديث 2076.

2) أخرجه البخاري البخاري في صحيحه، ص469،كتاب الاستقراض، باب حسن القضاء،رقم الحديث 2393.

3) نظام الإسلام ، الاقتصاد ،ص28.

4) د.عمر التومي الشيباني، فلسفة التربية الإسلامية ، ص232.

5) أخرجه البخاري في صحيحه، ص1201،كتاب الأدب، باب الساعي على المسكين،رقم الحديث 6007.

6) أخرجه البخاري في صحيحه، ص1201،كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم،رقم الحديث 6012.

واستهداف النظام الإسلامي لأهداف أخلاقية بدلا من استهداف الأرباح المادية، يجعل الدوافع الأخلاقية والإنسانية هي التي تحرك النظام الاقتصادي، وكذلك يتولد شعور أخلاقي وديني يساعدان على حسن وجودة تنفيذ النظام الاقتصادي الإسلامي[1]

ويُوضّح العلاّمة محمد باقر الصدر ذلك بأن الإسلام لا يستمد غاياته التي يسعى إلى تحقيقها في حياة المجتمع الاقتصادية من ظروف مادية وشروط طبيعية مستقلة عن الإنسان نفسه، كما تستوحي الماركسية غاياتها من وضع القوى المنتجة وظروفها ... وإنما ينظر إلى تلك الغايات بوصفها معبرة عن قيم عملية ضرورية التحقيق من ناحية خُلُقية [2]

الخاصية الثامنة : الاقتصاد الإسلامي يجمع بين المصالح المادية والحاجات الروحية

يقتصر النشاط الاقتصادي على تحقيق المصالح المادية في المذاهب الاقتصادية الوضعية؛ مما يزيد من حدة الصراع بين الناس، بخلاف المذهب الاقتصادي الإسلامي الذي يجمع بين المصلحة المادية والحاجات الروحية الدينية، فهو يعتبر أن تحقيق المصلحة المادية ليست مطلوبة لذاتها، وإنما هي وسيلة لصالح البشر بإعمار الأرض، ومن ثم تحقيق شرع الله والجزاء عنه في الآخرة[3]

ولقد ربط الإسلام بين التنمية الاقتصادية والتنمية الإيمانية في قوله تعالى وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ [4]، وقد جمع بين العبادة والعمل في قوله : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [5]، وقد ذمّ النبي عليه السلام عُبّاد المال في قوله: " تعس عبد الدينار والدرهم " [6].

ويظهر بوضوح تكوين التوازن النفسي عند المسلم بين المصلحة المادية والجوانب

---

1) يُنظر محمد المبارك ، نظام الإسلام ، الاقتصاد ،ص157.
2) نقلا عن د.محمود محمد بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية،ص69.
3) يُنظر د.حسين حامد محمود، النظام المالي والاقتصادي في الإسلام ، ص42.
4) الأعراف :96.
5) الجمعة :10 .
6) أخرجه البخاري في صحيحه، ص 582،كتاب الجهاد والسير،باب الحراسة في الغزو في سبيل الله،رقم الحديث 2886.

الروحية في تربيته بتعويده إنفاق المال في سبيل الله . لا لصالحه بل لصالح الآخرين . ؛ حيث أوجب عليه الزكاة باعتبارها ركنا أساسيا من أركان دينه، وإلزامه بدفع بعض الكفارات المالية، وترغيبه في الصدقات والتبرعات للصالح العام، وربط ذلك كله بالمعاني الإيمانية والجزاء الأخروي.

الخاصية التاسعة : الجمع بين الثبات والمرونة

هنالك بعض الخصائص هي في الحقيقة من الخصائص العامة للشريعة الإسلامية، وباعتبار أن الاقتصاد الإسلامي يعبر عن فرع من فروع التشريع لجانب من أهم جوانب المعاملات التي ترتبط أحكامها بتغير الزمان والمكان والعادة والعرف والمصلحة والنية ، فإنه بلا شك سيتصف بمثل هذه الصفة ذلك عبر عوامل السعة والمرونة التي تأصلت في الشريعة الإسلامية [1]

والثبات يكون في المبادئ والقواعد الواردة في القرآن والسنة، فلا تتغير ولا تتبدل بتغير الزمان والمكان مثل تحريم الربا وتحديد أنصبة الزكاة وتوزيع أنصبة الورثة وغيرها[2]

يقول د.محمد روّاس قلعة جي ونعني بالمرونة : القدرة على التطور، وسبب هذه المرونة يعود إلى أن القرآن والسنة . وهما المصدران الأساسيان للاقتصاد . لم ينصا إلا على الخطوط العريضة للاقتصاد الإسلامي ...والخلاصة :إن مصادر الاقتصاد الإسلامي تحمل في طبيعتها القدرة على التطوير" [3] وهذا كله لتظل الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، وتستطيع أن تلبي حاجات ومتطلبات كل عصر بما يتوافق مع مقاصد التشريع الإسلامي، يقول د.حسين حامد محمود وبناء عليه فإن نظام الحكم في الإسلام صالح لكل عصر في حدود تفكيره محققا في نفس الوقت للمبادئ التي وضعها أساسا للحضارة الإنسانية لا يحيد عنها ولا يجري على نقيضها" [4]

وقد سنّت الشريعة الإسلامية قاعدة عظيمة عندما قرّرت أن الأصل في المعاملات

---

1) ينظر د.يوسف القرضاوي، عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية ،(مكتبة وهبة،القاهرة،ط3، 1419هـ 1999م) ، ص8.7.
2) د.على أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي ،32/1.
3) مباحث في الاقتصاد الإسلامي من أصوله الفقهية ،(دار النفائس،بيروت،1426هـ .2005م) ،ص56.
4) النظام المالي والاقتصادي في الإسلام ،ص40.

الإباحة ما لم يرد الحظر، فهذا يدل على أنها فتحت المجال لابتكار أساليب وطرائق متعددة ومتنوعة بشرط ألا تصادم حكما شرعيا أو تهدم مقصدا من مقاصد التشريع الإسلامي[1]

لذلك يرى د. حمد الجنيدل أنه ليس في الإسلام سوى مذهب اقتصادي واحد، وإنما في الإسلام عدة تطبيقات اقتصادية متعددة سواء أكانت في صورة نظام على المستوى العملي، أم في صورة نظرية أو نظريات على المستوى الفكري، ومن ثم فإننا نرى أنه يصح أن يكون للمملكة العربية السعودية تطبيق اقتصادي إسلامي يختلف عن التطبيق الاقتصادي الإسلامي المعمول به في الكويت أو البحرين ...كما قد يكون لابن خلدون نظرية في تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي تختلف عن نظرية شيخ الإسلام ابن تيمية... طالما الثابت أنهم جميعا يتحركون في إطار الشريعة الغراء، ويلتزمون بالأصول والمبادئ الاقتصادية الإسلامية [2]

ويُضيف أن هذا إن دلّ على شيء، فإنما يدل على مرونة الاقتصاد الإسلامي، إنه في حدود الأصول الاقتصادية ذو مجال واسع للاجتهاد يترخص فيه المسلمون وفقا لمصالحهم المتغيرة" [3]

كذلك تظهر هذه الخاصية على مستوى التاريخ الاقتصادي للأمة الإسلامية، فمثلا الاقتصاد الإسلامي في عصر النبوة يختلف عن العصور التي تلته على حسب كل عصر وأوضاعه، فالاقتصاد الإسلامي يمتلك المرونة اللازمة لتلبية حاجات كل عصر على حسب مقتضياته الاقتصادية بكل تشعباتها، وعوامل السعة والمرونة التي اكتسبها من تأصلها في التشريع الإسلامي؛ لأنه كل لا يتجزأ كما سبق آنفا.

ويرى د.على أحمد السالوس أن هذه الخاصية يختص بها الاقتصاد الإسلامي وحده فالمذاهب الاقتصادية الأخرى ليس فيها شيء ثابت، بل هي نفسها تتغير ، ففي الماركسية نجد آدم سميث يختلف عن ريكاردو ، وريكاردو يختلف عن مالتس ، وكينز يكاد يعود للتجاريين الذين خالفهم آدم سميث ... والماركسيون يجعلون الاشتراكية مرحلة تسبق الشيوعية، ورأينا الملكية العامة تجد لها مكانا في النظام الرأسمالي،

---

1) ينظر د.على أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي ،32/1.
2) مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي،(شركة العبيكان، 1406هـ)،33/1.
3) نفسه .

والملكية الخاصة تزحف إلى النظام الماركسي" [1]

الخاصية العاشرة : الاقتصاد الإسلامي يتصف بالتوازن بين تحقيق مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة

يهتم المذهب الرأسمالي بمصلحة الفرد ويقدمها على مصلحة الجماعة، باعتبار أن تحقيق مصلحة الفرد تصب في الحقيقة في مصلحة الجماعة، وعلى العكس من ذلك يتجه المذهب الاشتراكي إلى تقديم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد بل يلغيها[2] أما المذهب الاقتصادي الإسلامي فقد كان وسطا بين الطرفين؛ حيث راعى ذاتية الفرد فلا يجوز غصب ماله أو حقه أو الاعتداء عليه، لما ورد في قوله * إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا [3]، وكذلك راعى كيان الجماعة فليس للفرد أن يعمل عملا يضر بمصلحة الجماعة ولذلك استعاد عمر بن الخطاب جزءا من الأرض التي أخذها بلال بن الحارث من الرسول *؛ لأنه لم يستغلها كاملة، وعطّل الانتفاع بهذا الجزء، وقال عمر أيضا : ليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين" [4] ولذلك عندما يتعارض حق الفرد مع حق المجتمع يقدم حق المجتمع ، وقد صاغ فقهاء المسلمين هذا في قاعدة فقهية تقول يحتمل الضرر الخاص لدفع الضررالعام" [5]

الخاصية الحادية عشرة : تميز الاقتصاد الإسلامي بعدالة التوزيع

تعتبر مشكلة التوزيع من أبرز وأخطر المشاكل الاقتصادية التي واجهت المجتمعات قديما وحديثا لتفرعها عن المشكلة الاقتصادية (مشكلة ندرة الموارد في الاقتصاد الوضعي) [6] ، وتُسمى مشكلة التوزيع أحيانا بنظرية أثمان العوامل الإنتاجية؛ لأنها تتضمن تحديد أثمان العوامل الإنتاجية التي هي في نفس الوقت دخول يحصل عليها

---

1) الاقتصاد الإسلامي ،33/1.

2) ينظر د.حسين حامد محمود، النظام المالي والاقتصادي في الإسلام ،ص43.

3) أخرجه البخاري في صحيحه، ص1390،كتاب الفتن ،باب قول النبي لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ،رقم الحديث 7078.

4) د.على أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي ،35/1.

5) ابن نجيم الحنفي، الأشباه والنظائر ، تحقيق:د.محمد مطيع الحافظ ،(دار الفكر ،دمشق . سورية،ط2، 1420هـ . 1999م) ،ص96،و د. محمد رواس قلعة جي، مباحث في الاقتصاد الإسلامي من أصوله الفقهية، ص59.

6) ينظر د. عبدالرحمن يسرى، دراسات في الاقتصاد الإسلامي،(دار الجامعات المصرية ،الإسكندرية،1988م) ،ص89.

أصحاب العوامل الإنتاجية [1] ولكن ماذا يقصد بمشكلة التوزيع؟

هي تلك النظرية التي تبحث في تحديد أنصبة عناصر الإنتاج التي ساهمت في العملية الإنتاجية وحققت الناتج [2] ، فهي تختص بمدى إمكانية توزيع الثروة والدخل بين أفراد المجتمع، وذلك لأن عوائد عناصر الإنتاج هذه تمثل دخول أصحابها . ويشتمل التوزيع على قسمين رئيسين هما:

1 . التوزيع الشخصي، وهو يختص بتوزيع ملكية عناصر الإنتاج على الأفراد.

2 . التوزيع الوظائفي، ويختص بتحديد أثمان عناصر الإنتاج [3]

والفرق بين القسمين أنَّ التوزيع الشخصي يهتم بفئات المجتمع، وما يحصل عليه كل فرد من الدخل القومي بغض النظر عن وظيفة الفرد في النشاط الاقتصادي، بينما يهتم التوزيع الوظيفي . باعتباره تحليلا اقتصاديا . بالعوامل التي تحدد الأجر ، ويفسر اقتصاديا سبب اختلاف الأجور ، ويهتم بثمن استخدام الأرض (الريع) والعوامل التي تحدده ،وبالعائد على رأس المال (الفائدة في الاقتصاد الوضعي) والعوامل التي تحدده [4]

ويقول فكري نعمان يقوم الاقتصاد الإسلامي على أساس أنَّ قواعد التوزيع التي جاء بها صالحة لكل زمان ومكان، فهي صالحة في عصر الإنتاج اليدوي شأنها في ذلك في عصري البخار والكهرباء وعصر الذرة وما يليه من عصور" [5]

وإنَّ عمليات الإنتاج التي يمارسها الفرد تعتبر في نفس الوقت تطبيقا لقواعد التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، فإحياء الأرض وكذلك استخراج المعادن عمليات إنتاجية، وهي في نفس الوقت تؤدي إلى تطبيق القواعد العامة للتوزيع" [6]

ويقول الأستاذ يوسف كمال محمد وأجزاء النظام الإسلامي تحل آليا مسألة التفاوت بين الدخول ولا تسمح بوجود المال دولة بين الأغنياء" [7]، ويتضح ذلك من

---

1) د. رفعت العوضي، الاقتصاد الإسلامي والفكر المعاصر ،نظرية التوزيع ،(دار الطباعة الحديثة، د.ت)،ص10.

2) د.محمد عبدالمنعم عفر و د.أحمد فريد مصطفى، التحليل الاقتصادي الجزئي بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي،(مؤسسة شباب الجامعة،الاسكندرية،1999م)،ص370.

3) نفسه.

4) د. رفعت العوضي، الاقتصاد الإسلامي والفكر المعاصر ،نظرية التوزيع،ص12.

5) النظرية الاقتصادية في الإسلام،ص219.

6) نفسه.

7) فقه اقتصاد السوق،(دار النشر للجامعات ،مصر،ط3، 1418 هـ. 1998م) ،ص298.

خلال الإجراءات التي وضعها التشريع الإسلامي، التي يجدها الباحث متضمنة في العديد من العقود المالية والاجتماعية الشرعية، وكأمثلة على ذلك منها:

أولا : كان لعقد المضاربة الذي يقسم الربح الناتج بين رب المال والعامل على حسب نسب متفق عليها ـ كالربع أو الثلث أو غيرها ـ دون تحديد أجر معين، بل إن تحديد أجر معين في المضاربة لأحد الطرفين مبطل لها ؛ هذا التشريع المتميز لهذا العقد يؤدي إلى زيادة دخل العامل، ومنع استغلاله، والحد من التفاوت بين أصحاب الأموال والعمال ، ويضمن للعامل دخلا متجاوبا مع حركة ارتفاع الأسعار، حيث يلاحظ الاقتصاديون أن ثبات الأجور مع ارتفاع الأسعار يؤدي إلى زيادة أرباح صاحب العمل (رب المال)، والانخفاض المستمر لمستوى معيشة العمال ، وإن إمكانية تجديد عقد المضاربة كل دورة تجارية ـ عند انتهاء المضاربة بتنضيض المال ـ يعطي مساحة واسعة من الحرية لكلا الطرفين في المطالبة بتعديل نسبة ربحه لتتوافق مع معدل نفقته لتغطية حاجاته ، كما يلاحظ أن تحريم الربا يساعد على توازن الأسعار ومعدلات الدخول والنفقات؛ إذ ينفي وجود تضخم نقدي، ولذلك إذا دخل الربا في عقد المضاربة أو غيرها من العقود بطل العقد .

ولا يعني ما تقدم اختصاص عقد المضاربة به فقط، بل يمكن من خلال بحث وتتبع سائر العقود المالية الشرعية إظهار جوانب العدالة المتضمنة فيها، إلا أن الاهتمام كان بالمضاربة من حيث دخول عنصرين من عناصر الإنتاج مهمين فيها ـ هما رأس المال والعمل ـ لإبراز التمايز بين المذهب الاقتصادي الإسلامي وغيره من المذاهب الاقتصادية في عملية التوزيع .

ثانيا : إن تحريم الإسلام لمجموعة من الدخول التي تولّدت من أعمال ومنتجات ممنوعة شرعا مثل الأرباح الناتجة من الربا وبيع الخمور، والمقامرة والاحتكار المحرم وبيوع الغرر والمشتملة على أكل أموال الناس بالباطل والمسروقات ونحوها، وتوجيه إنفاقها في الصالح العام ، يدل على أسمى درجات العدالة في التوزيع التي لم ولن يصل إليها أي تشريع قانوني أو نظام اقتصادي ، وذلك لأن هذه المداخيل المحرمة تعتبر من باب الظلم الاجتماعي والتعدي، ولذلك تم إرجاعها إلى نفس المجتمع معاملة لهؤلاء الظالمين بنقيض مقصودهم. يقول د. عبدالرحمن يسري ومن الناحية الاقتصادية نلاحظ أن الكسب الحرام بالمفهوم الإسلامي كله كسب سهل لا عناء فيه، ولا يرتبط بمجهود إنتاجي حقيقي، وإنما يرتبط دائما بالمقدرة على التسلط والظلم أو

الغش أو الفساد [1]

ثالثا : من أجل توزيع عادل وكفؤ بين أفراد المجتمع يتم تحديد أسعار خدمات عناصر الإنتاج من خلال تفاعل قوى الطلب والعرض لهذه العناصر في السوق الحرة ، وترتبط ضمانات الحرية في السوق بتطبيق القيم الإسلامية التي تحرم الاحتكار والغش والغبن ورقابة ولى الأمر لتصحيح الانحرافات مستعينا بنظام الحسبة، ورقابة المتعاملين على أنفسهم بوازع الخوف من الله تعالى وتقواه[2]

رابعا : تظهر في عقد الإجارة عدالة التوزيع من حيث إقرار ما لرأس المال من حرمة يستحق عليها ربحا؛ إذ دخل في عنصر المخاطرة ، ويعتبر إعطاء أجر مقابل الملكية (العقار أو الآلات) هو في الحقيقة إقرار لصاحب الملكية بملكه واحترام لها، وهذا هو العدل لأن حصوله عليها ما كان صدفة أو بدون وجه غير شرعي، حيث سدّ التشريع الإسلامي كل منافذ الملكية غير النقية (أي المحرمة)، وهو في ذات الوقت يحترم تشريعه وتقنينه، فكيف يبيح له سبلا لتحقيق الملكية ويُقرّه عليها، ثم ينفي عنه تلك الملكية بمنعه من أن ينال ربحا متولدا عنها . هذه المغالطة قد تقع في غير النظام الاقتصادي الإسلامي كما تظهر بوضوح في المذهب الاقتصادي الاشتراكي، أما الاقتصاد الإسلامي فكان من باب الحكمة أن يُقرّ المالك على ملكيته مرتبا عليها صحة أخذه مقابلا متولدا عنها؛ كي يشجع على العمل من أجل تخزين الأرباح المتولدة من النشاط الاقتصادي بكل أوجهه في مثل هذه الملكيات المقدسة شرعا، وضمن لكلا الطرفين المؤجر والمستأجر أن يكون سعر الأجرة متوافقا مع سعر السوق الحر المبني على التنظيم الإسلامي للسوق .

وفي الحالات الاستثنائية ـ كفساد العقد مثلا ـ يكون سعر المثل في السوق هو المعيار المعبر عن عدالة التوزيع فيعطى الأجير أجرة مثله ، والمؤجر أجرة مثل عقاره وهكذا ؛ فقد يكون هذا الأجير له من المهارة والإتقان ما يجعله يأخذ عادة أجرة أعلى بكثير من الأجراء الآخرين، وهنا يبرز تكريم الإسلام للمتقن لعمله من خلال تشريع هذا النظام العادل، وتحفيز الأجراء الآخرين على إتقان أعمالهم والرقي بمستويات المهارة والإنتاج في السوق، وصناعة أسباب الإبداع والابتكار، التي تحتاجها تلك المهنة أو الحرفة ، مع منع أسباب التكاسل والتهاون في الأعمال والإنتاج التي تعاني منها بعض

1) دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي،ص93.
2) ينظر نفسه ،91.

النظم الاقتصادية، التي أدت أنظمتها إلى الإضرار بالقطاع العام؛ حيث انتشرت روح التكاسل والتواكل على الغير، وكبحت فرص الإبداع والابتكار، عندما ساوت بين أجور العمال سواء بسواء.

بل إن الإسلام سبق النظم الاقتصادية الحديثة التي تدعي إنتاج مفهوم (المُنظّم)، وهو ما يُسمّى في الشرع الإسلامي بالمُضارب ، ويقصد بالمُنظّم ذلك الشخص الذي يُدير العمل الإنتاجي أو الاقتصادي بشكل عام .

خامسا : يرى الباحث أن تحريم الجهالة في البيوع سواء كانت في القدر أو النوع أو في الثمن أو المثمن أو مقدار العمل أو الأجرة عليه أو موضوع العقد، وغيرها من الأمور التي قد تدخلها الجهالة في كل المعاملات، كفيل بالتعبير عن مدى اهتمام الشرع الإسلامي بتحقيق سبل عدالة التوزيع، من خلال ربط هذه التصرفات التي قد تحدث أحيانا بين المتعاملين بتشريع فريد من نوعه؛ حيث يحكم بإجراء يضمن عدالة التوزيع حتى في مثل هذه المخالفات ،ويكون الحكم بإعطاء المِثْل في الأجرة أو العمل أو الجنس أو القدر أو مقدار العمل أو غيرها . والمِثْل يُعرف من سعر السوق أو العرف الجاري المماثل لذلك العقد أو التعامل . يقول د. عبدالرحمن يسري: ولا شك أن تحديد أسعار خدمات عناصر الإنتاج من خلال السوق الحر، يضمن اقتصاديا ارتباط أنصبة عناصر الإنتاج بإنتاجيتها في كل مجال من المجالات، وهذا أول أساس لكفاءة وعدالة معيار توزيع الدخل بين أبناء المجتمع" [1]

سادسا : لقد كان الإسلام واقعيا في معالجة مشكلة التوزيع التي من أسبابها نزعة حب تكوين الثروات الخاصة لدى الإنسان ، وهذه النزعة بلا شك تؤثر بشكل مباشر في توزيع الدخل على المدى الطويل، والإسلام يُقرّ بوجودها لدى الإنسان . يقول القرآن الكريم وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا [2] ،وقوله تعالى وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ [3] ،وقوله تعالى : زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ [4]، وقول النبي عليه السلام :"لو أن ابن آدم أُعطي واديا

---

1) دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي،ص92.
2) الفجر:20.
3) العاديات:8.
4) آل عمران:14.

مَلئا من ذهب أحَبَّ إليه ثانيا"[1]، ولكنه لا يطالبه بقمعها أو كبحها كما تفعل ذلك بعض الديانات والنظم الاقتصادية الأخرى ، بل سلك سبيل التربية والتهذيب باستثمار المعاني الإيمانية لتوجيه سلوكه إيجابيا اتجاه تكوين الثروات وحبها، فيقول: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ [2]، و قوله عليه السلام :" لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله الكتاب وقام به آناء الليل ، ورجل أعطاه الله مالا فهو يتصدق به آناء الليل وآناء النهار"[3] .

وهذا المنهج الرباني لتهذيب هذه النزعات الإنسانية بهذه القيم والدوافع الإيمانية يحد كثيرا من مشكلة التوزيع ويعين المذهب الاقتصادي الإسلامي لتحقيق مقاصد التشريع الإسلامي في هذا المجال[4]

سابعا : وكذلك عالج الإسلام مشكلة الأثرة التي هي أيضا أحد العناصر التي تتسبب بشكل مباشر في زيادة حدة مشكلة توزيع الدخل ،يقول الله تعالى : إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا [5]، وفي الوقت الذي تكفل التشريع الإسلامي فيه بتحريم الاحتكار والبيع على بيع غيره ،والنجش ...إلخ، وأبطل كل هذه العقود التي تتضمن معاني الأثرة وحب الذات ،ضمنت عقيدة الإسلام بتحقق الإيمان في قلوب المؤمنين حتى قال الله تعالى فيهم : وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [6].وأصدق مثل على أثر الإيمان في الحد من مشكلة التوزيع مؤاخاة الأنصار والمهاجرين على يد رسول الله عليه السلام ، بل زاد الأمر على ذلك إذ تصل عدالة التوزيع في المجتمع الإسلامي إلى الجوانب الاجتماعية فيطلّق بعضهم إحدى زوجاته ليتزوجها أخوه المهاجر فعن أنس رضي الله عنه قال:" قدم عبدالرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي عليه السلام بينه

---

1) أخرجه البخاري في صحيحه،ص1276 ،كتاب الرقاق ، باب ما يُتقى من فتنة المال ،رقم الحديث6438.
2) البقرة :267.
3) أخرجه البخاري في صحيحه،ص 1031 ،كتاب فضائل القرآن ، باب اغتباط صاحب القرآن ،رقم الحديث 5025.
4) يُنظر د.عبدالرحمن يسري، دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي،ص94.
5) المعارج:19.
6) الحشر :9.

وبين سعد بن الربيع الأنصاري ، فعرض عليه أن يُناصفه أهله وماله ، فقال عبدالرحمن :بارك الله لك في أهلك ومالك ..."[1]، فهل هنالك من نظام أسمى وأرقى وأجدى للبشرية من هذا النظام الرباني؟.

الخاصية الثانية عشرة : ابتداع الاقتصاد الإسلامي لإعادة التوزيع

يقصد بإعادة التوزيع أي إعادة توزيع دخل المجتمع على أفراده إذ تتفاوت أحوال الناس فيما يتحصلون عليه من أعمالهم ، فبعضهم يكفيه ذلك وبعض يبقى في دائرة عدم الكفاف ، ولذلك جعل الإسلام نظاما خاصا في إعادة توزيع دخول الأفراد انطلاقا من معايير شرعية تقرر من هو المحتاج للإعانة ومن هو الذي يقدم الإعانة ، ورُبط هذا النظام التشريعي بإيمان المسلمين فجعل بعضه محض عبادة كالزكاة التي هي الركن الثاني في الإسلام ، وبعضه الآخر تمثل في الكفارات، وبعضه في الصدقات ، وتمثل قسم آخر في الأوقاف ، وفي الوصية ،وفي النذور ، وفي نظام قسمة الميراث،وهذا كله يصب في تنظيم إعادة توزيع دخول الأفراد في المجتمع، ويرفع عن كاهل الدولة عبئا كبيرا في توفير الموارد الضرورية للرعاية الاجتماعية، وهوومما يختص به الاقتصاد الإسلامي[2]

الخاصية الثالثة عشرة : تميز الاقتصاد الإسلامي بالإعجاز العلمي

لما كان الاقتصاد الإسلامي منبثقا دون غيره من التشريع الإسلامي الإلهي المصدر فإنه لا ريب أن يتميز على غيره من التشريعات بظهور معالم الإعجاز فيه ،كيف لا،وهو من لدن حكيم خبير ، بل إن من أجلى مظاهر الإعجاز القرآني المرتبطة بمختلف العلوم في العصر الحديث أضحت تتبدى في كل يوم على عالم الاقتصاد بصور كثيرة في مختلف الجوانب الاقتصادية ، حتى شهد لها المناوئون والمخالفون لملة الإسلام، الذين كانوا بالأمس يستهجنون التشريع الإسلامي وينبذونه ، أصبحوا اليوم بظهور هذا الإعجاز يدعون إلى السير وفقا له في تعاملاتهم الاقتصادية والمالية، بل وصل الأمر بهم إلى أن دعا بابا الفاتيكان الدول الغربية اتباع المنهج الإسلامي في الاقتصاد والمال كي تنجو من مغبة الأزمة المالية العالمية الراهنة ،و كذلك دعا كثير

---

1) أخرجه البخاري في صحيحه ، ص787 ،كتاب مناقب الأنصار ، باب كيف آخى النبي بين أصحابه ؟، رقم الحديث 3937 .
2) يُنظر د. رفعت العوضي، الاقتصاد الإسلامي والفكر المعاصر ،نظرية التوزيع،ص348-349 ،و محمد المبارك، نظام الإسلام، الاقتصاد ،ص146-156.

من المفكرين والسياسيين الغربيين إلى ذلك[1].

وأقل برهان يقال على صحة وجود الإعجاز الاقتصادي للتشريع الإسلامي أن أحدا من المفكرين والعلماء المسلمين لم ينسب هذه الإبداعات إليه ، ولم يخطر على بال أحد أنها ستكشف عن هذا الإعجاز ،ولأنها في الأساس ليست من صنيع العلم والعلماء بل هي مختزنة ومتضمنة في المعاني القرآنية ثم بالالتزام بها كما في عصر النبي* وصحابته، أو عدم الالتزام بها كما في عصرنا الحاضر حيث تعامل العالم بالربا، تكشف عن إعجازيتها وتفردها حتى تبهر العقول والأفئدة بما فيها من عظمة علم الخالق سبحانه وتعالى[2].

الخلاصة

ونخلص من خلال دراسة خصائص المذهب الاقتصادي الإسلامي ، أنه يتميز بكونه مذهبا يرتبط بالعقيدة الإسلامية، وأن الملكية فيه لله تعالى، وأنه يتصف بالعالمية، وبالواقِعِية، ويُعدّ جزءا لا يتجزأ من حياة الأمة الإسلامية، وأنه اقتصاد اجتماعي، ويختص بأنه اقتصاد أخلاقي، وله مكنة على الجمع بين المصالح المادية والحاجات الروحية، وله قدرة على الجمع بين الثبات والمرونة، ويتصف بالتوازن بين تحقيق مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، ويتميز بعدالة التوزيع، وابتداعه لإعادة التوزيع، وأظهر الخصائص اختصاصه بالإعجاز العلمي .

---

1) يُنظر د.خالد فائق العبيدي، الاقتصاد والاجتماع ،(دار الكتب العلمية،بيروت ـ لبنان،ط1، 1426هـ .2005م) ،ص24.23.

2) يُنظر د.أسامة السيد عبدالسميع، الإعجاز الاقتصادي في القرآن الكريم، (دار الفكر الجامعي،الاسكندرية،ط1، 2008م) ،ص82.81.

فهرس المصادر والمراجع

. القرآن الكريم ، راوية حفص عن عاصم موافقا للرسم العثماني.

-أصول الفكر الاجتماعي في القرآن الكريم، د.زكريا بشير إمام، روائع مجدلاوي، عمان، ط1، 1420هـ . 2000م.

-الإسلام عقيدة وشريعة، للإمام الأكبر محمود شلتوت، دار القلم، القاهرة ، ط2، د.ت.

-الأشباه والنظائر، لابن نُجيم ،وبحاشيته نزهة النواظر على الأشباه والنظائر، لابن عابدين ، تحقيق :د.محمد مطيع الحافظ،دار الفكر ،دمشق ـ سورية، دار الفكر، بيروزت . لبنان، ط2، 1420هـ . 1999م.

-الإعجاز الاقتصادي في القرآن الكريم،د.أسامة السيد عبدالسميع، دار الفكر الجامعي،الاسكندرية،ط1، 2008م.

-الاقتصاد الإسلامي ،د.على أحمد السالوس ،دار الثقافة ،الدوحة ـ قطر، 1418هـ ـ 1998م.

-الاقتصاد الإسلامي والفكر المعاصر ،نظرية التوزيع ،د.رفعت العوضي ،دار الطباعة الحديثة،د.ت.

-الاقتصاد والاجتماع ،د.خالد فائق العبيدي، ،دار الكتب العلمية،بيروت ـ لبنان،ط1، 1426هـ .2005م.

-التحليل الاقتصادي الجزئي بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي ،د.محمد عبدالمنعم عفر و د.أحمد فريد مصطفى ،مؤسسة شباب الجامعة،الاسكندرية،1999م.

-خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية ،د.محمود بابللي،المكتب الإسلامي،بيروت ، ط1، 1408هـ . 1988م.

-خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، عبدالمجيد عمر النجار، دار الغرب الإسلامي، بيروت . لبنان، ط1، 1407 هـ . 1987م.

-دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي ،د.عبدالرحمن يسرى أحمد ،دار الجامعات المصرية، الإسكندرية،1988م.

-دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر ،د.فتحي الدريني،دار قتيبة ، بيروت،ط1،

1408هـ .1988م.
-السلوك الإداري ومرتكزات التنمية في الإسلام ،حسن صادق حسن عبدالله ،دار الهدى، عين مليلة . الجزائر،ط2 ،1412هـ . 1992م.
-صحيح البخاري، الإمام البخاري ،دار الآفاق العربية، القاهرة، ط2 ،1430هـ ـ 2009م.
-علم الاجتماع الاقتصادي، د.محمد ياسر الخواجة،الأهالي للطباعة، سورية،ط1، 1998م.
-عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية ،د.يوسف القرضاوي ،مكتبة وهبة،القاهرة،ط3، 1419هـ . 1999م.
-فقه اقتصاد السوق، يوسف كمال محمد ،دار النشر للجامعات ،مصر،ط3، 1418 هـ . 1998م.
-فلسفة التربية الإسلامية ،د.عمر التومي الشيباني ،المنشأة العامة للنشر ،طرابلس . الجماهيرية،ط5، 1394و.ر.1985م.
-الكافي، محمد خليل الباشا ،شركة المطبوعات للتوزيع والنشر،بيروت . لبنان ، ط3 ، 1994م.
-مباحث في الاقتصاد الإسلامي من أصوله الفقهية،د.محمد رواس قلعة جي ،دار النفائس،بيروت ،1426هـ .2005م.
-مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام ،د.سعيد سعد مرطان،مؤسسة الرسالة، بيروت . لبنان،ط2، 1425 هـ . 2004م
-مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي،د.حمد بن عبدالرحمن الجنيدل ،شركة العبيكان،1406هـ .
-نظام الإسلام ،الاقتصاد، محمد المبارك،دار الفكر،ط3،د.ت.
- النظام المالي والاقتصادي في الإسلام ، د.حسين حامد محمود ، دار النشر الدولي، الرياض ، السعودية، ط1، 1421 هـ . 2000م.
-نظرات في الاقتصاد الإسلامي، خالد إبراهيم عربي، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، طرابلس الجماهيرية، ط1، 1401 من وفاة الرسول .1991م.
-النظرية الاقتصادية في الإسلام ، فكري أحمد نعمان، المكتب الإسلامي،بيروت ،دار

القلم،دبي،ط1، 1405هـ . 1985م.